

International Environmental Protection under the Principle of Sustainable Development

Karrar Abdul-Ridha Taher
College of Law, Uruk University, Baghdad, Iraq.
Karrar.ar.taher@uruk.edu.iq

Abstract The Director of the United Nations Development Programme (UNDP), Achim Steins, points out the poor state of the environment in light of economic and technological progress, saying: "Our environmental indicators show that our progress today comes at the expense of our children. Climate change, the decline of biodiversity, and the depletion of land and freshwater resources pose serious risks to the human race, requiring an immediate and radical transformation in patterns of production and consumption." This proves the importance of providing the necessary protection for the environment, and the principle of sustainable development is one of the most important principles that provide protection for the environment. The concept of development emerged after World War II and the Third World societies gained their political independence when the major capitalist countries began to promote the traditional development thought that emphasizes that the suffering of the Third World countries from poverty and ignorance is a result of their backwardness, not their colonization for many years, and then that thought put forward the concept of development as a tool to overcome the state of backwardness and catch up with the developed countries, therefore the concept of development was limited throughout the last century to the economic concept, as it was expected that this would have its effects, whether positive or negative, and in the midst of the huge population increase that accompanied the rapid technological development, governed by the desire for steady economic growth. As for the legal concept of sustainable development, it means: meeting the needs of the present in terms of using natural resources and obtaining health and educational services and job opportunities and combating poverty and unemployment and achieving economic well-being, and taking into account the needs of future generations from these resources and needs.



Crossref  10.36371/port.2024.4.5

Keywords: sustainable development; climate change; biodiversity loss; environmental protection; resource depletion

الحماية الدولية للبيئة وفق مبدأ التنمية المستدامة

د كزار عبد الرضا طاهر

كلية القانون / جامعة اوروك الاهلية ، بغداد ، العراق .

الخلاصة: يؤشر مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي (UNDP) اكييم شتايز ، حالة البيئة السيئة في ظل التقدم الاقتصادي و التكنولوجي ، بقوله : " وتظهر مؤشراتنا البيئية ان تقدمنا اليوم ياتي على حساب اولادنا ففي تغير المناخ و تضائل التنوع البيولوجي ، و استنفاد موارد الاراضي و المياه العذبة ، مخاطر جسيمة على الجنس البشري ، تتطلب تحولاً فورياً و جذرياً في انماط الانتاج و الاستهلاك " مما يثبت اهمية توفير الحماية اللازم توفرها للبيئة ، و يعد مبدأ التنمية المستدامة من اهم المبادئ التي توفر الحماية للبيئة . برز مفهوم التنمية بعد الحرب العالمية الثانية و حصول مجتمعات العالم الثالث على استقلالها السياسي حينما بدأت الدول الرأسمالية الكبرى تروج للفكر التنموي التقليدي الذي يؤكد على معاناة دول العالم الثالث من الفقر و الجهل هو نتاج تخلفها ، و ليس لاستعمارها لسنوات طويلة ، و من ثم طرح ذلك الفكر مفهوم التنمية كأداة لتجاوز حالة التخلف و اللحاق بالدول المتقدمة ، لذلك فان مفهوم التنمية اقتصر طوال القرن الماضي على المفهوم الاقتصادي فقد كان من المتوقع ان يكون لهذا اثره سواء الايجابية او السلبية و في خضم التزايد السكاني الكبير الهائل الذي رافق التطور التكنولوجي المتسارع ، المحكوم برغبة النمو الاقتصادي المضطرد . اما المفهوم القانوني للتنمية المستدامة فتعني : تلبية احتياجات الحاضر من استخدام الموارد الطبيعية و الحصول على الخدمات الصحية و التعليمية و فرص العمل و محاربة الفقر و البطالة و تحقيق الرفاه الاقتصادي ، و الاخذ بعين الاعتبار احتياجات الاجيال القادمة من هذه الموارد و الاحتياجات.

الكلمات الدالة: التنمية المستدامة؛ تغير المناخ؛ فقدان التنوع البيولوجي؛ حماية البيئة؛ استنفاد الموارد

المقدمة

أولاً : الأهمية

التنمية المستدامة تعني تلبية احتياجات الجيل الحالي من دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتهم .
ان السكان يعدون جزءاً مهماً من التنمية المستدامة، كما ان النظر إلى أهمية التنمية المستدامة في تأمين احتياجات الإنسان الأساسية ممكن ان يؤدي التضخم السكاني نحو تدافع الأشخاص و ذلك من أجل تأمين ضروريات الحياة، ومنها الماء، والطعام، والمأوى، في حين عند اتباع التنمية المستدامة واستخدام مصادر الطاقة المتجددة بالطريقة المثلى، فإن ذلك يساعد على تجنب الاستهلاك و انفاق مبالغ طائلة في مصادر الطاقة الأخرى، وبالتالي يؤدي ذلك الى توفير الاحتياجات الأساسية للجميع.

ثانياً : المنهجية

المنهج التحليلي هو المنهج المعتمد في البحث أي وهو عبارة عن وصف وتحليل دقيق وتفصيلي .

ثالثاً : نطاق الدراسة :

سنبين أهمية التنمية المستدامة في حماية البيئة مع بيان لاهم الاتفاقيات الدولية التي اخذت بالمبدأ و بعض احكام القضاء الدولي

رابعاً: خطة الدراسة :

المطلب الاول : ماهية التنمية المستدامة و خصائصها

الفرع الاول : تعريف التنمية المستدامة و فرقها عن التنمية

الفرع الثاني : خصائص التنمية المستدامة

المطلب الثاني : الاساس القانوني للحماية الدولية للبيئة وفقا للمبدأ

الفرع الاول : اهم الاتفاقيات الدولية التي نصت على المبدأ

الفرع الثاني : موقف القضاء الدولي من التنمية المستدامة

المطلب الاول : ماهية التنمية المستدامة و خصائصها

سنبين في المطلب الاول ماهية التنمية المستدامة من خلال بيان التعريف و بيان الفرق عن التنمية في الفرع الاول بينما خصصنا الفرع الثاني لتوضيح خصائص التنمية المستدامة . و كما يأتي :

الفرع الاول : تعريف التنمية المستدامة و فرقها عن التنمية

الفرع الثاني : خصائص التنمية المستدامة

الفرع الاول : تعريف التنمية المستدامة و فرقها عن التنمية

يؤشر مدير برنامج الامم المتحدة الانمائي (UNDP) اكيم شتايز ، حالة البيئة السيئة في ظل التقدم الاقتصادي و التكنولوجي ، بقوله : " و تظهر مؤشراتنا البيئية ان تقدمنا اليوم يأتي على حساب اولادنا ففي تغير المناخ و تضائل التنوع البيولوجي ، و استنفاد موارد الاراضي و المياه العذبة ، مخاطر جسيمة على الجنس البشري ، تتطلب تحولاً فورياً و جذرياً في انماط الانتاج و الاستهلاك،

ظهر مفهوم التنمية في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية و حصول مجتمعات العالم الثالث على استقلالها السياسي حينما بدأت بعض الدول الرأسمالية الكبرى تروج للفكر التنموي التقليدي الذي يؤكد على معاناة دول العالم الثالث من الفقر و الجهل هو نتاج تخلفها ، و ليس لاستعمارها لسنوات طويلة ، و من ثم بدأ طرح ذلك الفكر مفهوم التنمية كأداة لتجاوز حالة التخلف و اللحاق بالدول المتقدمة ، لذلك فان مفهوم التنمية اقتصر طوال القرن الماضي على المفهوم الاقتصادي فقد كان من المتوقع ان يكون لهذا اثاره سواء الايجابية او السلبية و في خضم التزايد السكاني الكبير الهائل الذي رافق التطور التكنولوجي المتسارع ، المحكوم برغبة النمو الاقتصادي المضطرد .¹

نواة مفهوم التنمية (Development) ولدت في علم الاقتصاد للدلالة على أحداث تغيرات جوهرية في مجتمع معين، من خلال منح المجتمعات القدرة و القابلية على التطور الذاتي المستمر، بصورة تحقق التحسن المضطرد في أشكال الحياة لكل فرد من أفرادها، عبر الترشيد والتخطيط المستمر لاستثمار الموارد الاقتصادية المتاحة، و ضمان حسن توزيع عائد الاستغلال علي متطلبات وإشباع حاجات المجتمع المختلفة. أما التنمية الدولية، فهي تسعى إلى تنفيذ الحلول طويلة الأجل للمشاكل لمساعدة الدول و بالخصوص النامية على توفير القدرة الضرورية

ان يشمل مفهوم العائد من التنمية ليكون ما يعود على المجتمع بنفع بحيث لا يقتصر ذلك على العائد و التكلفة ، استنادا الى مردود الاثار البيئية غير المباشرة و ما يترتب على ذلك من كلف اجتماعية ، تبين اوجه التقص في الموارد الطبيعية .

تواصل و استمرارية النظم الانتاجية اساس للوقاية من احتمالية انهيار مقومات التنمية و بالتحديد للدول النامية و التي تعتمد على نظام تقليدي و ترتبط بمقومات البيئة الطبيعية.

الفرع الثاني : خصائص التنمية المستدامة :

من المفاصل التاريخية في سياق الاستدامة القرار الذي اتخذته الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر 2002 ، حيث قررت جعل الفترة العشرية 2005- 2014 عقدا امميا للتعليم من اجل الاستدامة مع الحث على تفعيل كافة الازرع ذات العلاقة بهذا النوع من التعليم و على راسها الذراع الفكري الاممي (اليونسكو) حيث عمدت هذه المنظومة المرموقة الى تشجيع اعداد استراتيجيات لتعليم الاستدامة على المستويات الوطنية و الاقليمية و الدولية.^١

و من أهم خصائص التنمية المستدامة ما يأتي :

التقليل من انبعاث غازات الدفيئة،
الحد من ظاهرة الاحتباس الحراري بصورة عامة .
المحافظة على الموارد البيئية و ضمان ذلك .
التركيز على العمارة الخضراء بما يضمن الحفاظ على البيئة و تحقيق التنمية .

استخدام المواد الطبيعية ذات قابلية على التحلل في البناء.
استخدام الموارد المياه المتجددة.
استخدام موارد الطاقة المتجددة.
استخدام ممارسات البناء والصناعة غير الملوثة للبيئة .^٢

و للتعرف على الدوافع الاجتماعية (الخصائص) لتحقيق التنمية المستدامة ، على اعتبار ان تلك الدوافع تشكل عمليات التغيير الاجتماعي و انها ترتبط ارتباطا وثيقا بالبناء الاجتماعي و هي

لتوفير حلول مستدامة و لضمان ذلك، لابد من وجود تنظيم قانوني يهدف إلى تحقيق ذلك، ومن هنا انتقل مفهوم التنمية إلى ميدان الفقه القانوني. ودلالة ذلك، أن التنظيم الاقتصادي هو الذي أدخل مفهوم التنمية في المجال القانوني، سواء كان وطنيا أم دولياً .^٣

اما المفهوم القانوني للتنمية المستدامة فتعني : تلبية (6) احتياجات الحاضر من استخدام الموارد الطبيعية و الحصول على الخدمات الصحية و التعليمية و فرص العمل و محاربة الفقر و البطالة و تحقيق الرفاه الاقتصادي ، و الاخذ بعين الاعتبار احتياجات الاجيال القادمة من هذه الموارد و الاحتياجات.^٤

و في تعريف موجز لها بانها تمكين التنمية المستدامة لضمان تلبية احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الاجيال القادمة على تلبية احتياجاتها الخاصة .^٥

يستند مفهوم التنمية المستدامة الى مجموعة من الاسس او الضمانات الرامية الى تحقيق اهدافها و كانت اهمها :

(1) ان ياخذ مفهوم التنمية في الاعتبار الحفاظ على الخصائص و مستوى اداء الموارد الطبيعية الحالي و المستقبلي كاساس للشراكة بين الاجيال المقبلة في المناخ من الموارد .

(2) على ان تركز التنمية في نطاق هذا المفهوم على قيمة عائدات النمو الاقتصادي و حسب ارتكازها على نوعية و كيفية توزيع العائدات و ما يترتب على ذلك من نتائج مثل زيادة تطوير و تحسين الظروف المعيشية للمواطنين .

(3) يتعين اعادة النظر في انماط الاستثمار الحالية بالاضافة الى دعم استخدام الوسائل التقنية و بالتحديد التي تكون اكثر توافق مع البيئة و التي تهدف الى الحد من مظاهر الضرر و الاخلال بالتوازن البيئي و الحفاظ على الموارد الطبيعية .

(4) و لابد من عدم الاكتفاء بتعديل انماط الاستثمار و هياكل الانتاج و انما يستلزم الامر ايضا تعديل انماط الاستهلاك السائدة اجتنابا للاسراف و تبديد الموارد و تلويث البيئة .

ظهر قبل مؤتمر ريو 1992 و الأخير سمح بالاعتراف بهذا المبدأ على المستوى الدولي^١، و نرجح الرأي الثاني و ذلك لان اغلب الفقه الدولي اعتبر التنمية المستدامة من المبادئ و كذلك الاتفاقيات الدولية و بالتحديد التي تعبر جزء من القانون الدولي البيئي و كذلك القضاء الدولي ، و كما سنبين في فيما يأتي :

الفرع الاول : اهم الاتفاقيات الدولية التي نصت على المبدأ اعلان ريو 1992 تضمن 28 مبدأ و اكد في العديد منها على التنمية المستدامة حيث اشار المبدأ الاول على " ان البشر مكانهم في صميم الاهتمامات المتعلقة بالتنمية المستدامة " ، بينما نص المبدأ الثالث على انه " يتوجب اعمال الحق في التنمية بشكل منصف مع الاحتياجات الانمائية و البيئية للأجيال الحالية و المقبلة " ، في حين تناول المبدأ الرابع من اجل تحقيق التنمية المستدامة يجب ان تكون حماية البيئة جزء لا يتجزء من عملية التنمية ، كما و جاء في المبدأ التاسع بانه ينبغي ان تتعاون الدول في تعزيز بناء القدرة الذاتية على التنمية المستدامة ، كما و جاء في اعلان القرن 21 وهو ضمن برنامج شامل تبنته 182 دولة لوضع خطة تفصيلية لتحقيق المستقبل المتواصل لكوكب الارض خلال القرن 21 و تناولت في المجمل بكل ابعادها بالقيام بالاعمال التي توفر الحماية للبيئة و تحقق التنمية المستدامة .^٢

كما و نصت الاتفاقية الاطارية للامم المتحدة لحماية المناخ لعام 1992 على مبدأ التنمية المستدامة حيث جاء فيها " على الدول الاطراف في الاتفاقية حماية النظام المناخي لمصلحة اجيال الحاضر و المستقبل ، على اساس من العدالة وفقاً لمسؤوليات عامة " .

بينما نجد اتفاقية التنوع البيولوجي 1992 التي تناولت في العديد من موادها لتعزيز تحقيق التنمية المستدامة و ذلك في مجال حماية التنوع و ذلك من خلال المواد 8 - 10 - 11 - 12 - 13 من الاتفاقية .

الفرع الثاني : موقف القضاء الدولي من التنمية المستدامة : يعتبر مبدأ التنمية المستدامة من اهم مبادئ القانون الدولي للبيئة ، حيث تم تناوله امام القضاء الدولي سنة ١٩٩٧ في قضية)

التي تحدد تفضيلات الناس و سلوكهم و امكانياتهم و قدرتهم على التغيير و من خلال دراسة ذلك تبين ان اسباب عدم تحقيق التنمية المستدامة ترجع الى حد كبير الى خصائص اجتماعية و منها ما يأتي :

- الفقر.
- الاقصاء الاجتماعي.
- غياب العدالة الاجتماعية .
- انتهاك حقوق الانسان .

هذه الخصائص تعمل كدوافع سلبية و يكون لها الاثر الكبير على سلوك الافراد اتجاه استنزاف الموارد الطبيعية و لتحقيق تنمية مستدامة فان ذلك يتطلب جملة من الامور اهمها الحد من الفقر و توفير فرص عمل و تمكين التوزيع العادل للموارد و تحقيق الاندماج المجتمعي ، و استند ذلك الى ورقة بحثية قدمها (francis Tazozach, 2001) في مؤتمر (الفقر و التنمية المستدامة) الذي عقد في مدينة بوردو في فرنسا عام 2001 بقضية الفقر و تأثيره على تحقيق التنمية المستدامة واصفة الفقر بانه افتك المؤثرات في الوجود متسائلة عن كيفية تحقيق تنمية بيئية مستدامة في مجتمع يسوده الفقر ، و كيف يمكن الحديث عن تنمية مستدامة من الاساس و هناك انتهاك لبسط حقوق الانسان^٣.

المطلب الثاني : الاساس القانوني للحماية الدولية للبيئة وفقا للمبدأ

ان مفهوم التنمية المستدامة اختلف الفقهاء في بيان قيمته فمنهم من عده مجرد فكرة و قاعدة توجيهية ، و اعتبر هذا الفريق ان تكريس هذا المفهوم في مختلف الوثائق القانونية غير كافي لاعتباره مبدأ قانوني كما يعززون هذا الموقف بالقول ان هذا المفهوم ليس له تعريف محدد ، بينما يرى الفريق الاخر ان هذا المفهوم مبدأ قانوني معليين ان الميزة الاساسية لمفهوم التنمية المستدامة ذو معنى واسع و من الصعب تحديده تحديد دقيق ، و ان تكريسه في العديد من الاتفاقيات الدولية و في مختلف المجالات ادى الى اعتباره مبدأ من مبادئ القانون الدولي للبيئة

وتأزم الموقف وتمت إحالة النزاع باتفاقهما في أبريل 1٩٩٣ إلى الجهاز القضائي في الأمم المتحدة إلى محكمة العدل الدولية، وأشارت المحكمة إلى هذا المبدأ ينبغي أن يحدث توازن بين اعتبارات التنمية الاقتصادية واعتبارات حماية البيئة التي تعبر عنها بوضوح ضمن التنمية المستدامة، وفي هذا المجال يكون من واجب المحكمة أن تراعي وتوفق بين موقفين متعارضين هما أهمية التنمية بالنسبة لسوفاكيا المتمثلة في تأمين الاحتياج من الكهرباء من جهة والتأثير السلبي على البيئة من جهة أخرى و تأكيد هنكاري على أهمية حماية البيئة وتحفظ الذي أبدته على مبدأ التنمية المستدامة الذي يضيف على هذا القانون مظهر تنموي وكما جاء في قرار المحكمة، أن من الواضح أن اثر المشروع على البيئة وما يترتب عليه من نتائج سلبية تتعلق بالبيئة مسألة أساسية بحكم الضرورة، كما وقد تم تطوير قواعد ومعايير جديدة مبنية في عدد من الصكوك خلال العقدين الماضيين يجب أن تؤخذ هذه الصكوك في الاعتبار⁰ ويجب أن تعطي هذه الضوابط الجديدة حجمها الحقيقي ليس عندما تفكر الدول فقط بأقامة أنشطة جديدة بل عندما تواصل أنشطة تكون قد قائمة في السابق أيضا وبالرغم من ذلك كله إلا أن المحكمة أيدت قاعدة الاستعمال العادل التي لها إمتياز في التوفيق الرعايا فيما بين المطالب الاقتصادية لسوفاكيا والمطالبة الأيكولوجية لهنكاري. إذ جاء في حكمها: "ليست مجردة لكنها المجال الذي يعيش فيه البشر والذي تتوقف عليه نوعياتهم وصحتهم بما في ذلك الأجيال المقبلة".¹²

وقد اشارت محكمة العدل الدولية الى مفهوم التنمية المستدامة في قراراتها الصادرة بقضية GABCIKOVO NAGAMAROS في 1997 إذ اشارت في حكمها في هذه القضية الى مفهوم التنمية المستدامة الذي جاء به اعلان ريو، في قرارها 13 جويلية 2006 في قضية تتعلق بمصانع الورق على نهر الارغواي بين الارجننتين و الارغواي إذ ارادت الارغواي بناء مصنعين لانتاج الورق على ضفاف نهر الارغواي الذي يقع على حدود الدولتين و يسير بمقتضى اتفاق مبرم بينهما في 1975/2/27، و

غابتشيسكو ناغيماروس) هنكاري و سلوفاكيا و المتمثلة بمشروع بناء سد مشترك بين دولتين و ذلك لتوليد الطاقة الكهربائية علي نهر الدانوب، و خلاصة الموضوع هو إبرام اتفاقية بين الدولتين سنة ١٩٧٧، و ذلك حول قيام بالمشروع المشترك و ذلك لإنشاء و تشغيل نظام سدود "غابتشيسكو ناغيماروس"، لتحسين الملاحة و الزراعة في منطقة حول نهر الدانوب، بشرط مراعاة حماية النهر ومياهه السطحية والجوفية كما و دخلت الاتفاقية حيز التنفيذ، والتي جاء فيها التأكيد على ضرورة التزام كلا الاطراف بالقيام بكافة التدابير والاجراءات اللازمة و تنفيذ الالتزامات دون أن يؤدي ذلك اي نظام السدود، المتفق على انشائه التأثير على البيئة، و التأكيد على ضرورة اداء الالتزامات المتعلقة بحماية الطبيعة. و في سنة ١٩٧٨ بدأ الطرفي في البدء بتنفيذ المشروع، بيد أن جمهورية هنكاري قامت بتعليقها ذلك التنفيذ، و لم تنفذ بعض الالتزامات من المعاهدة. بحجة التأثير السلبي نتيجة المخاطر المحتملة بالضرورة الأيكولوجية، التي قد يتسبب فيها المشروع، و ذلك من خلال تأثيره من عدة جوانب ومنها على نوعية مياه الشرب التي تمت العاصمة بودابست، وقررت على أساس ذلك.

الحكومة الهنكاري وقف التنفيذ في ناغيماروس، إلا أن يتم هناك تقييم شامل للمشروع و ذلك لمعرفة كافة آثاره السلبية التي قد تحدث، وبالرغم من ذلك فإن تشيكوسلوفاكيا قررت بقرار بالارادة المنفردة لها، بتنفيذ ذلك المشروع داخل حدودها، و هذا الامر الذي فسرتة هنكاري بأن ذلك يعد تحويل ما يقرب من ٨0 إلى ٩0 من المياه المشتركة بينهما وعلى ضوء، ذلك قامت هنكاري في مواجهة ذلك عن طريق إعلانها إنهاء المعاهدة من طرف واحد، باعتبار أنها الأساس القانوني الوحيد الذي سمح تشيكوسلوفاكيا بالبدء في المشروع، وقد حدث تغيرات في عام ١٩٩٢ حيث انقسمت تشيكوسلوفاكيا (وأعلن قيام كل من جمهورية التشيك و جمهورية سلوفاكيا) وألت ملكية جزء من تشيكوسلوفاكيا في أكتوبر ١٩٩٢ بردم نهر الدانوب، وتحويل ما يزيد عن ٨0 من مياهه إلى قناة جانبية في الأراضي السلوفاكية

ان مفهوم التنمية المستدامة تحول الى مبدأ قانوني وذلك نتيجة تعزيز هذا المبدأ في الاتفاقيات الدولية العديدة و بالتحديد التي تناولت حماية البيئة بالتحديد الاتفاقية الاطارية لحماية المناخ 1992 ، و كذلك اتفاقية باريس للمناخ 2015.

تم تعزيز هذا المبدأ في عديد من قرارات القضاء الدولي و يعد ذلك اشارة واضحة الى اعتبار التنمية المستدامة مبدأ قانوني بكل للكلمة من معنى .

التوصيات :

- (1) ان مبدأ التنمية المستدامة يعد من اهم المبادئ التي تعد مبدأ رئيس و يتفرع عنه عدة مبادئ مهمة منها مبدأ العدالة بين الاجيال و عديد من المبادئ الاخرى .
- (2) ان تعزيز هذا المبدأ يتطلب تعاون من الدول الكبرى لان تطبيقه لتطبيقه بالمعنى الواسع ، الا ان الكثير من الوقائع التي تثبت عدم جدية الدول الكبرى في ذلك بعض الاحيان و منها انسحاب الولايات المتحدة الامريكية من اتفاقية المناخ 2015 في فترة ما ، مما يتطلب تعزيز اهمية هذا المبدأ على الصعيد الدولي لضمان تنفيذه .

رفضت الارجنتين بناء المصنع على الحدود ، و جاء الحكم بانه يجب (3) الاخذ في اعتبار اهمية حماية البيئة المتمثلة في الموارد الطبيعية المشتركة مع السماح بتنمية اقتصادية دائمة .¹³

الخاتمة :

ان مبدأ التنمية المستدامة هي تعد من المبادئ المهمة استقرت في الاتفاقيات الدولية و بالتحديد المتعلقة بحماية (4) البيئة و وجدت تطبيق لهذا المبدأ في العديد من القرارات القضاء الدولي و قد بينا اهم التفصيل التي تتعلق بهذا المبدأ في طيات البحث و توصلنا الى اهم الاستنتاجات و التوصيات و كما مبين ادناه :

الاستنتاجات :

- (1) التنمية المستدامة وجد تطبيقاً في العديد من الاتفاقيات الدولية والمؤتمرات الدولية بدأ من عقد قمة الارض الاولى المعروفة باسم مؤتمر الامم المتحدة الاول المعني بالبيئة و التنمية في ستكولهم 1972 و الذي اسفر هذا الاجتماع عن انشاء برنامج الامم المتحدة للبيئة .
- (2) ابرز الاتفاقيات الدولية التي تناولت تعزيز مفهوم التنمية المستدامة و تحوله الى مبدأ قانوني بالرغم من ان مبدأ التنمية المستدامة اوسع من ان يتناوله تعريف محدد جامع مانع.

المصادر

- [1] ساجد احمد عبل الركابي ، التنمية المستدامة و مواجهة تلوث البيئة و تغير المناخ ، الطبعة الاولى ، 2020 ،
- [2] نوري رشيد ، القانون الدولي للتنمية ، بحث منشور في مجلة الكلية الاسلامية الجامعة النجف الاشرف ذي العدد 41 المجلد 2 ص 209
- [3] زيد المال صافية ، حماية البيئة في اطار التنمية المستدامة على ضوء احكام القانون الدولي ، اطروحة دكتوراه في القانون الدولي تقدمت الى جامعة مولود معمري - كلية الحقوق ، 2013 ، ص 24.
- [4] Robert W. Kates and other , What is Sustainable Development ? Goals , Indicators , Values , and Practice , Published research in Environment : Science and policy for sustainable development 47 (3), 2005, p.2.
- [5] عبدالرحمن محمد الحسن ، التنمية المستدامة و متطلبات تحقيقها ، بحث مقدم لملتقى (استراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة و تحقيق التنمية المستدامة) جامعة المسيلة ، السودان ، 2011 ،
- [6] عبد الله عبدالرحمن البريدي ، التنمية المستدامة (مدخل تكاملي لمفاهيم الاستدامة و تطبيقها مع التركيز على العالم العربي) ، الطبعة الاولى ، 2015 ، دار العبيكان للنشر ، الرياض السعودية ، ص 18 .
- [7] H.J. DE Ggraaf , C.J.M. Musters , W.j. ter Keurs , Regional Opportunities for Sustainable Development , spinger published , 1999 , p 59.

- [8] احمد محيي ، د محمد محمود ، الخصائص الاجتماعية والاقتصادية لارباب الاسر وعلاقتها بالتنمية المستدامة دراسة ميدانية ، بحث منشور في مجلة كلية الاداب جامعة الفيوم ، مج 14 ، ع 1 ،
- [9] احمد حميد البدرى ، الحماية الدولية للمناخ في اطار التنمية المستدامة ، الطبعة الاولى ، دار انكي للنشر ، بغداد ، 2021
- [10] . د بن علي خلدون ، التنمية المستدامة في القانون الدولي العام ، بحث منشور في مجلة السياسة العامة ، الجزائر ، العدد 1 ، 2019
- [11] موجز الاحكام والفتاوى والامر الصادر عن محكمة العدل الدولية 1997- 2002 ، الامم المتحدة ، نيويورك ، 2005 ، ص 1 ، ISBN 92-1-633005-8 ينظر كذلك : م د ايات محمد ، مبدا التنمية المستدامة في القانون الدولي للبيئة ، بحث منشور في مجلة كلية الحقوق جامعة النهريين ، العدد 2 لسنة 2022 المجلد 24 ، ص 267 – 268 .
- [12] قرار محكمة العدل الدولية ، موجز الاحكام والفتاوى والامر الصادر من محكمة العدل الدولية 2003-2007 ، الامم المتحدة ، نيويورك ، 2011 ، ص 180.

الهوامش

- ¹ . د. ساجد احميد عبل الركابي ، التنمية المستدامة ومواجهة تلوث البيئة وتغير المناخ ، الطبعة الاولى ، 2020 ، ص 92
- ² . م د نوري رشيد ، القانون الدولي للتنمية ، بحث منشور في مجلة الكلية الاسلامية الجامعة النجف الاشرف ذي العدد 41 المجلد 2 ص 209
- ³ . زيد المال صافية ، حماية البيئة في اطار التنمية المستدامة على ضوء احكام القانون الدولي ، اطروحة دكتوراه في القانون الدولي تقدمت الى جامعة مولود معمري – كلية الحقوق ، 2013 ، ص 24.
- ⁴ . Robert W. Kates and other , What is Sustainable Development ? Goals , Indicators , Values , and Practice , Published research in Environment : Science and policy for sustainable development 47 (3), 2005, p.2.
- ⁵ . د. عبدالرحمن محمد الحسن ، التنمية المستدامة ومتطلبات تحقيقها ، بحث مقدم لملتقى (استراتيجيه الحكومه في القضاء على البطالة و تحقيق التنمية المستدامة) جامعة المسيلة ، السودان ، 2011 ، ص 6 .
- ⁶ . عبد الله عبدالرحمن البريدى ، التنمية المستدامة (مدخل تكاملي لمفاهيم الاستدامة وتطبيقها مع التركيز على العالم العربي) ، الطبعة الاولى ، 2015 ، دار العبيكان للنشر ، الرياض السعودية ، ص 18 .
- ⁷ . H.J. DE Ggraaf , C.J.M. Musters , W.j. ter Keurs , Regional Opportunities for Sustainable Development , spinger published , 1999, p 59 .
- ⁸ . د احمد محيي ، د محمد محمود ، الخصائص الاجتماعية والاقتصادية لارباب الاسر وعلاقتها بالتنمية المستدامة دراسة ميدانية ، بحث منشور في مجلة كلية الاداب جامعة الفيوم ، مج 14 ، ع 1 ، 2022 ، ص 2160.
- ⁹ . د احمد حميد البدرى ، الحماية الدولية للمناخ في اطار التنمية المستدامة ، الطبعة الاولى ، دار انكي للنشر ، بغداد ، 2021 ، ص 45-47 .
- ¹⁰ . د بن علي خلدون ، التنمية المستدامة في القانون الدولي العام ، بحث منشور في مجلة السياسة العامة ، الجزائر ، العدد 1 ، 2019 ، ص 90
- ¹¹ . نص المادة (1/3) من اتفاقية تغير المناخ 1992 .
- ¹² . موجز الاحكام والفتاوى والامر الصادر عن محكمة العدل الدولية 1997- 2002 ، الامم المتحدة ، نيويورك ، 2005 ، ص 1 ، ISBN 92-1-633005-8 ينظر كذلك : م د ايات محمد ، مبدا التنمية المستدامة في القانون الدولي للبيئة ، بحث منشور في مجلة كلية الحقوق جامعة النهريين ، العدد 2 لسنة 2022 المجلد 24 ، ص 267 – 268 .

¹³. قرار محكمة العدل الدولية، موجز الأحكام و الفتاوي و اللوامر الصادرة من محكمة العدل الدولية 2003-2007 ، الأمم المتحدة نيويورك ، 2011 ، ص 180.